

King Saud University

صفة كمال فلا تحصل الامن كامل وانما لا يعتبر
 الوطى في حال عصية حتى لو وصى وهو حرم من مربي
 بعد ان عقدت له ذممة مخرج وقبول او وطئت
 من زياديا **والحد لغير حرم** من مكلف ولو ذميا
 ومثله السكران **بمجرد كان او امره مائة جلدة**
وتعريب عام ولا لالة الزانية والذاني مع
 اختيار الصبيحين وغيرهما المزيدي في التعريب
 على الالية **لمسافة قصر** لانا المقصود بالاشه
 بالبعد عن الاهلي والوطن **فالشرا** افراة الامام
 لان عمر عزب الى السلم وعمان الى مصر وعليه
 في البصرة ولا يكتفى بفرسية الجهادون مسافة
 القصر اذ لا يتم الا بحدوث ابدان الا حراس
 تتواصل حينئذ ولا ترتب بيته وبين
 للحد لكن تأخيره عن الحد اولى **ويجب**
تأخير الحد للمزور **مقرظين** الى اعتدال
 الوقت **ومرض ان مربي بركة والاحل**
يعتقل بكسر العين ايش من فخر ساوي الالية
 اي عزبون عليه **مائة** **عقصل** ونحوه كاطرف
 ثياب مرة **فان كان عليه خمسون غصنا**
فمريتين

المذكور

تفسيره ما يورد اليه والذات العكال هو شياخ التخل
 ما دام عليه